

Distr.: General
13 September 2018
Arabic
Original: Russian



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

تركمانستان

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-15227(A)



* 1 8 1 5 2 2 7 *

رد تركمانستان على توصيات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

- ١- في ٧ أيار/مايو ٢٠١٨، شارك وفد تركمانستان في عرض التقرير الثالث لتركمانستان، وذلك في إطار الدورة الثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المعقودة في الفترة الممتدة من ٧ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٨ في جنيف، سويسرا.
 - ٢- ونتيجة للحوار الذي أُجري في ذلك الإطار، قبلت تركمانستان ٩٨ توصية، ووافقت على مواصلة النظر في ٩٠ توصية أخرى، ورفضت ثلاث توصيات.
 - ٣- وفي ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٨، استُعرضت نتائج الحوار الذي أُجري في إطار الاستعراض الدوري الشامل في اجتماع للجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بالامتثال للالتزامات الدولية التي تعهدت بها تركمانستان في ميدان حقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني.
 - ٤- وأُحيلت التوصيات إلى الهيئات الحكومية والعامّة ذات الصلة التي نظرت فيها وقدمت مقترحات بشأن وضع تلك التوصيات موضع التنفيذ.
 - ٥- وقد نظرت تركمانستان في التوصيات، فإنها تعلن تأييدها لـ ٧٤ توصية.
 - ٦- وفي الوقت ذاته، تعلن تركمانستان أنها لا تقبل ١٦ توصية، للأسباب المبينة أدناه:
- ١١٦-١٨ - حسب تعريف الأمم المتحدة، "يتكون الشعب الأصلي من الأشخاص الحاليين المنحدرين من سكان كانوا يقيمون داخل الحدود الحالية لإقليم بلد ما أو جزء منه عندما قدم إلى البلد شعباً من ثقافة أخرى أو أصل عرقي آخر من جزء آخر من العالم، وأخضع أفراد الشعب الأصلي لسيطرته وجعل منه شعباً تابعاً مستعمراً عن طريق الغزو أو الاستعمار أو بطرق أخرى". وفي ظل عدم وجود شعوب أصلية في تركمانستان ينطبق عليها هذا التعريف، نعتبر أنه من غير المناسب التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٨٩ (رقم ١٦٩) بشأن الشعوب الأصلية والقبلية؛
- ١١٦-٣٥، و١١٦-٣٦، و١١٦-٣٧، و١١٦-٣٨، و١١٦-٣٩، و١١٦-٤٠ - بسبب التعارض مع الرأي السائد في صفوف المجتمع المدني؛
- ١١٦-٥٤؛
- ١١٦-٥٩ - تنص المادة ٥٨ من الدستور على أن الدفاع عن تركمانستان واجب مقدس على كل المواطنين. ويقع على المواطنين الذكور في تركمانستان واجب أداء الخدمة العسكرية العامة؛
- ١١٦-٦٠، و١١٦-٩٠ - تكفل المادة ٤٢ من دستور البلد حرية الرأي والتعبير لجميع الأفراد. ولا يجوز لأحد أن يجرم السكان من الحق في التعبير عن آرائهم بحرية؛
- ١١٦-٦٨، و١١٦-٧١ - تحدد المادة ٥١ من قانون وسائل الإعلام المسؤولية عن تقييد حرية الإعلام؛

١١٦-٨٥ - تتضمن المادة ٤٩ من الدستور، بصيغته الجديدة، حكماً يتعلق بمحظر
السخرة وأسوأ أشكال عمل الأطفال؛

١١٦-٨٦؛

١١٦-٨٧ - القانون المتعلق بالحد من انتشار المرض الناجم عن فيروس نقص المناعة
البشرية، هو قانون غير تمييزي، والتدابير المتخذة للوقاية من الفيروس لا تتعارض مع
معايير حقوق الإنسان.
